

13 December 2007

Arabic

Original: English*

اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات
والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط
الدورة الثانية والأربعون
أغرا، الهند، ٣-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل
ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، التي عقدت في أغرا، الهند،
من ٣ إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٣	٤-١ أولا- المسائل التي تستدعي إجراءات من جانب لجنة المخدرات أو استُرعي انتباهها إليها.....
٣	٤-١ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها الثانية والأربعين
٥	١٨-٥ ثانيا- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.....
٧	٢٧-١٩ ثالثا- متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة.....
١٠	٣١-٢٨ رابعا- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين
١١	٣٨-٣٢ خامسا- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة
١١	٣٤-٣٣ ألف- زراعة نبتة القنب والاتجار بالقنب في منطقة اللجنة الفرعية.....

* تُصدّر هذه الوثيقة بالانكليزية والروسية والعربية، وهي لغات عمل الهيئة الفرعية.



الصفحة	الفقرات
١٣	باء- استراتيجيات إنفاذ القانون الرامية إلى حشد الدعم المجتمعي لخفض الطلب على المخدرات..... ٣٦-٣٥
١٤	جيم- الاتجار بالمواد الأفيونية ومراقبة السلائف وازدياد الحاجة إلى التعاون الدولي..... ٣٨-٣٧
١٦	سادسا- تنظيم الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية..... ٤٣-٣٩
١٧	سابعا- اعتماد التقرير..... ٤٤
١٧	ثامنا- تنظيم الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية..... ٥٢-٤٥
١٧	ألف- افتتاح الدورة ومدتها..... ٤٥
١٨	باء- الحضور..... ٤٨-٤٦
١٨	جيم- انتخاب أعضاء المكتب..... ٤٩
١٨	دال- إقرار جدول الأعمال..... ٥٠
١٩	هاء- الوثائق..... ٥١
١٩	واو- اختتام الدورة..... ٥٢
٢٠	المرفق- قائمة الوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط في دورتها الثانية والأربعين.....

أولاً- المسائل التي تستدعي إجراءات من جانب لجنة المخدرات أو استُرعي انتباهها إليها

التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها الثانية والأربعين

١- اعتمدت اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط عدّة توصيات مقدمة من أفرقتها العاملة. ويرد فيما يلي عرض لتلك التوصيات. (للاطلاع على الملاحظات والاستنتاجات التي أفضت إلى تلك التوصيات، انظر الفصل الخامس أدناه.)

١- زراعة القنب والاتجار به في منطقة اللجنة الفرعية

٢- أُصدرت بشأن زراعة القنب والاتجار به في منطقة اللجنة الفرعية التوصيات التالية:

(أ) ينبغي تشجيع الحكومات على إجراء دراسات استقصائية ذات حجية عن مدى انتشار زراعة القنب داخل أقاليمها؛

(ب) ينبغي للحكومات أن تضع استراتيجيات لمكافحة إنتاج القنب تكبح الزراعة غير المشروعة لنبات القنب وتتيح بدائل مجدية للمجتمعات المحلية الريفية التي يعتمد دخلها على تلك الزراعة، وأن تدعم تدابير خفض الطلب وحملات التوعية على نحو مشابه لما استُحدث بشأن سائر العقاقير المتعاطاة؛

(ج) ردًا على ازدياد تعقّد الأساليب المستخدمة في تهريب القنب وازدياد العائدات المالية وضخامة حجم الشحنات المتحرّ بها، يجب على الحكومات أن تدعم ما تبذله أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون من جهود لإقامة صلات عمل وثيقة مع نظيراتها في البلدان الأخرى في مجال تبادل المعلومات وتقديم الدعم العملي والاضطلاع بعمليات التسليم المراقب.

٢- استراتيجيات إنفاذ القانون الرامية إلى حشد الدعم المجتمعي لخفض الطلب على المخدرات

٣- أُصدرت بشأن استراتيجيات إنفاذ القانون الرامية إلى حشد الدعم المجتمعي لخفض الطلب على المخدرات التوصيات التالية:

(أ) ينبغي للحكومات أن تقدم لأجهزتها المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات دعماً في مجال بناء قدرتها على وضع استراتيجيات وبرامج فعّالة لخفض الطلب على المخدرات غير المشروعة؛

(ب) يجب على الحكومات، لدى القيام بمسؤولياتها المتعلقة بتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لخفض الطلب أن تتكفل بتخصيص موارد كافية لدعم البرامج المعنية بإذكاء وعي الناس وبالوقاية المجتمعية والعلاج وإعادة التأهيل؛

(ج) ينبغي للحكومات أن تشجّع أجهزة إنفاذ القانون على إقامة علاقات شراكة مع سائر الأجهزة الحكومية ذات الصلة والمجتمع الأهلي والمنظمات غير الحكومية من أجل تنفيذ استراتيجيات شاملة لخفض الطلب.

٣- الاتجار بالمواد الأفيونية ومراقبة السلائف وازدياد الحاجة إلى التعاون الدولي

٤- أصدرت بشأن الاتجار بالمواد الأفيونية ومراقبة السلائف وازدياد الحاجة إلى التعاون الدولي التوصيات التالية:

(أ) من أجل البت فيما إذا كانت المعلومات المتوفرة كافية لتسويق إدراج حامض الخليك في جداول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ينبغي للحكومات أن تكفل تنفيذ التوصيات الواردة في القائمة المحدودة للمواد غير المحذورة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة. فمن شأن تنفيذ تلك التوصيات أن يتيح جمع معلومات عما يحتمل وجوده من حالات تسريب وإساءة استعمال لحامض الخليك؛

(ب) ضماناً لتوحيد الممارسات الدولية، ينبغي أن تُدعى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات إلى عقد حلقة عمل دولية لاستعراض نظام الإشعارات السابقة للتصدير، وخصوصاً آليات وإجراءات جمع المعلومات؛

(ج) تُحث الحكومات على دعم مبادرات إنفاذ القانون الدولية التي تركز على العقاقير غير المشروعة والسلائف على السواء، بما فيها مبادرة "تشانيل" والمبادرة الإقليمية الهادفة لمكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب (تارسييت)، التي تستهدف ذلك الاتجار على طول الحدود الأفغانية بتوفير الموارد والمعدات والتكنولوجيا.

ثانياً - الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي

٥ - في جلستها الأولى، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٣ من جدول أعمالها، المعنون "الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي". وكان معروضا على اللجنة الفرعية من أجل النظر في هذا البند ورقة معلومات خلفية أعدتها الأمانة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي (UNODC/SUBCOM/2007/2)، وورقة غرفة اجتماعات عن الإحصاءات المتعلقة باتجاهات الاتجار بالمخدرات في الشرقين الأدنى والأوسط وآسيا الجنوبية والغربية والوسطى والعالم كله (UNODC/SUBCOM/2007/CRP.1). وإضافة إلى ذلك، قُدمت تقارير قطرية من الأردن وباكستان وتركيا والجمهورية العربية السورية وقطر والكويت (UNODC/SUBCOM/2007/CRP.2 إلى CRP.7). وقُدِّم ممثل لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عرضاً صوتياً - بصرياً تناول الاتجاهات الإقليمية والعالمية في مجال الاتجار بالمخدرات وعن الأنشطة التي اضطلع بها المكتب مؤخراً في المنطقة.

٦ - وتكلم في الجلسة ممثلو الأردن وتركيا والكويت وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وباكستان والجمهورية العربية السورية وطاجيكستان وأذربيجان وعمان والهند.

٧ - وأبدى المتكلمون قلقهم إزاء ازدياد إنتاج الأفيون في أفغانستان التي أصبحت مصدراً لنحو ٩٣ في المائة من الإنتاج العالمي للأفيون غير المشروع. ونتيجة لازدياد ذلك الإنتاج، أفاد كثير من الدول المجاورة لأفغانستان عن زيادة في تهريب وضبط شحنات الأفيون والمورفين والهروين داخل أقاليمها. وأبرز عدة متكلمين ضرورة التصدي لهذه المشكلة، وكذلك مشكلة تدفق السلائف إلى المنطقة، بتعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون في بلدانهم ونظيراتها في أفغانستان.

٨ - وعلق عدّة متكلمين على ما يحدث من تغيرات مستمرة في أنماط التهريب ودروبه ووجهاته. وفي هذا السياق، لوحظ أيضاً نشوء أسواق للهروين القادم من أفغانستان في بنغلاديش وسري لانكا والصين، وأشار بعض الممثلين إلى ضرورة معالجة هذه المسألة في المستقبل. وفي معرض الإشارة إلى الترابط بين عدم الاستقرار في بلد ما وفرص الاتجار بالمخدرات، أفاد ممثل الأردن بأن حكومته تمكنت للمرة الأولى من كشف وضبط شحنة من الهروين المهرب عبر العراق. ولاحظ عدّة متكلمين أن رعايا بلدان غرب أفريقيا في الاتجار بالمخدرات يقومون بدور أكبر في الشرقين الأدنى والأوسط، لا سيما الاتجار بالمواد الأفيونية

والخشيش (راتنج القنب) والكوكايين، وأن غرب أفريقيا يُستخدم بصورة متزايدة كمنطقة عبور. ورأى أحد المتكلمين أن تكثيف الجهود لمكافحة الاتجار بالمخدرات في أفريقيا يمكن أن يؤدي إلى ازدياد في تهريب الكوكايين عبر الشرق الأوسط.

٩- ولوحظ أن المتجرين بالمخدرات يغيرون أساليب عملهم بصورة مستمرة. وذكر عدّة متكلمين تزايد استخدام الطرود البريدية في تهريب المخدرات. ولاحظ أحد الممثلين أن هذا الأسلوب أصبح مفضلاً بصورة متزايدة لدى المتجرين، ربما بسبب نجاعته وخلوه من المخاطر نسبياً. وذكر أيضاً مختلف الوسائل التي يستخدمها المتجرون في إخفاء شحنات المخدرات غير المشروعة. كما أُشير إلى لجوء المهربين مراراً إلى استخدام الخطوط الجوية التجارية في تهريب الكوكايين من أمريكا اللاتينية إلى الشرقين الأدنى والأوسط عبر أوروبا.

١٠- وتبادل الممثلون معلومات عن استخدام أساليب مختلفة لكشف وتفكيك الجماعات المنظمة العاملة على طول دروب الاتجار. وأكدوا على أهمية أساليب مثل التسليم المراقب، مع الإشارة إلى ضرورة مواءمة التشريعات التي تحكم استخدام ذلك الأسلوب. وأفاد متكلمون آخرون عن النجاح في استخدام الصور الساتلية في مراقبة الجماعات الإجرامية المنظمة المعروفة.

١١- وأكد عدد من المتكلمين على الحاجة إلى ضمان تبادل المعلومات بشكل فعال بين أجهزة إنفاذ القانون وأجهزة مراقبة الحدود من أجل تعزيز التعاون بين بلدان الشرقين الأدنى والأوسط. وشدد عدّة متكلمين على أهمية مبادرة ميثاق باريس ومشروع "بريزم" و"كوهيجن" ووضع اتفاقات ثنائية مع البلدان المجاورة. وأُشير أيضاً إلى التعاون الدولي في إطار المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى والأكاديمية الدولية التركية لمكافحة المخدرات والجريمة المنظمة.

١٢- وأفاد عدّة ممثلين بأن حكوماتهم شاركت في عمليات مشتركة ناجحة، وأبرزوا ما كان لتقاسم المعلومات من دور أساسي في ضبط كميات كبيرة من المخدرات غير المشروعة. وشدد جميع المتكلمين على أن التعاون الإقليمي والدولي هو السبيل الأفضل لمكافحة آفة الاتجار بالمخدرات غير المشروعة. ونوّه بالدور الذي تقوم به المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول)، خصوصاً فيما يتعلق بتبادل المعلومات عن الأشخاص الضالعين في الاتجار بالمخدرات، وأعرب أحد المشاركين عن خيبة أمله لأن المنظمة لم تمثل في الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية.

١٣- ودعا بعض المتكلمين إلى تشديد العقوبات المفروضة على الجرائم المتعلقة بالمخدرات، لأن الجماعات الإجرامية كثيرا ما تستغل تساهل قوانين بعض البلدان فتستخدمها كقاعدة لما تقوم به من عمليات تجار بالمخدرات، وهو ما أدى إلى امتداد آثار ذلك إلى البلدان المجاورة.

١٤- وقال عدّة متكلمين إنه يلزم استهداف عائدات الاتجار بالمخدرات غير المشروعة. ومع أن معظم البلدان سنّ قوانين لمكافحة غسل الأموال وأنشأ أجهزة معنية بالرصد والإنفاذ فإن هذه المسألة تتطلب مزيدا من الاهتمام.

١٥- وتحدّث بعض المشاركون عن الخبرات التي اكتسبتها حكوماتهم في مجال استراتيجيات خفض الطلب على المخدرات وتدابير الوقاية وجهود إذكاء الوعي. وشُدّد على الحاجة إلى حماية المجتمع، ولا سيما الشباب من الآثار الوخيمة للمخدرات غير المشروعة، وكذلك على أهمية توفير العلاج المناسب للمدمنين على المخدرات وتقديم الدعم إلى أسرهم.

١٦- وقَدّم جميع المتكلمين معلومات مكملّة للمعلومات الواردة في تقارير بلدانهم إلى اللجنة الفرعية، شملت إحصاءات إضافية عن ضبطيات المخدرات وملاحقة مرتكبي جرائم المخدرات وسائر التدابير المتخذة لمكافحة إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها.

١٧- واسترعى عدّة متكلمين انتباه المشاركين إلى تزايد استخدام صيدليات الإنترنت، ودعوا بلدان المنطقة وغيرها إلى تكثيف جهود التعاون للتصدي لهذه الظاهرة الجديدة التي تتجاوز الحدود الوطنية.

١٨- وأعرب عدد من المتكلمين عن تقديرهم للمساعدة التقنية والتوجيه السياسي اللذين يقدمهما مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ثالثا- متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة

١٩- في جلستها الثانية، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٥ من جدول أعمالها، المعنون "متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة". وقدم أمين اللجنة الفرعية إلى المشاركين عرضا موجزا لما اتخذته لجنة المخدرات في دورتها الخمسين من قرارات بشأن متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة. كما قدم لمحة مجملة عن التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في تنفيذ الأحكام التي اعتمدها الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين منذ عام ١٩٩٨، استنادا إلى المعلومات الواردة في

التقارير الاثناسنوية. وتكلم في الجلسة ممثلو الإمارات العربية المتحدة وباكستان والأردن وأذربيجان وتركيا والمملكة العربية السعودية. كما تكلم المراقب عن جامعة الدول العربية.

٢٠- وأبلغ ممثل للأمانة المشاركين بأن معظم الدول التي قدّمت تقارير قد اعتمدت استراتيجيات وطنية لمكافحة المخدرات غير المشروعة، وأنشأت هيئات تنسيق مركزية لتوجيه ورصد السياسات الوطنية لمراقبة المخدرات. مما يدل على درجة عالية من الالتزام السياسي المستمر بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية. وعلى الصعيد العالمي، أحرز تقدم كبير في الامتثال لتدابير خفض الطلب، إذ واصل معظم الدول تطوير الاستراتيجيات الوطنية لخفض الطلب وتقييم مشكلة تعاطي المخدرات وتوفير خدمات الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل. ومع أنه أحرز أيضاً تقدماً في تنفيذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة (قرار الجمعية العامة د-٤/٢٠ ألف)، فمن الضروري أن تزيد الدول الأعضاء جهودها، خصوصاً فيما يتعلق بكشف وتفكيك المعامل السريّة المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية وبالوقاية من تعاطي تلك المنشطات.

٢١- وأفاد ممثل الأمانة بأن معظم الدول التي قدّمت تقارير قد أخضعت المواد المدرجة في اتفاقية ١٩٨٨ للمراقبة. أما الدول التي ليست لديها بعد ضوابط رقابية وافية فينبغي تشجيعها على تنفيذ التدابير المطلوبة وتزويدها بالدعم اللازم لذلك.

٢٢- وأشار ممثل الأمانة إلى إحراز تقدم كبير على الصعيد العالمي في مجال التعاون القضائي. فمنذ انعقاد الدورة الاستثنائية العشرين، عام ١٩٩٨، نقّحت دول كثيرة ما لديها من تشريعات أو قواعد أو إجراءات، تنفيذاً للتوصيات المعتمدة في الدورة الاستثنائية. فعلى سبيل المثال، ارتفعت نسبة الامتثال لتدابير مكافحة غسل الأموال، وقام معظم الدول الأعضاء بتجريم غسل عائدات الاتجار بالمخدرات، وبسن قوانين لتيسير تجميد تلك العائدات وحجزها ومصادرتها. كما نُفذ كثير من التدابير المتعلقة بتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة والتسليم المراقب والتعاون في مجال إنفاذ القانون، وأصبح الإطار القانوني والإجرائي المناسب موجوداً في كثير من الدول. ومع ذلك، لا تزال هناك عقبات عديدة تحول دون تنفيذ جميع التدابير.

٢٣- وذكر ممثل الأمانة أيضاً أنه على الرغم مما أحرز من تقدم كبير في تقليص زراعة خشخاش الأفيون في جنوب شرقي آسيا، فقد قابلت هذا النجاح زيادة مذهلة في زراعة خشخاش الأفيون وإنتاج الأفيون غير المشروع في أفغانستان. ومنذ عام ١٩٩٨، قامت

الدول الأعضاء بوضع وتحسين خطط واستراتيجيات وطنية للتصدي لزراعة المحاصيل المخدرة غير المشروعة، شملت إبادة تلك المحاصيل ومشاريع للتنمية البديلة، لكن قلة من الدول فحسب نجحت في تأمين دعم طويل الأمد من الجهات المانحة والمؤسسات المالية الدولية.

٢٤- وأفاد عدة ممثلين عن التقدم الذي أحرزته حكوماتهم في تنفيذ مختلف خطط العمل والتدابير التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، بغية وضع استراتيجيات متوازنة ومتعددة القطاعات لمكافحة المخدرات وإنشاء هيئات وطنية لتنسيق تلك المكافحة. كما أفاد الممثلون عما أحرزته حكوماتهم من تقدم فيما يتعلق بخفض الطلب على المخدرات ومكافحة غسل الأموال ومراقبة السلائف.

٢٥- وأكد أحد الممثلين على أنه لا سبيل إلى توفير توجيه فعال لما يتخذ مستقبلاً من إجراءات إلا بإجراء تقييم شفاف للتأثير الذي حققه تنفيذ التدابير التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين بهدف خفض إنتاج المخدرات غير المشروعة وتعاطيها. وذكر ممثل آخر أنه ينبغي للتقرير الختامي عن تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الأحكام التي اعتمدها الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين أن يبين على وجه الدقة الإنجازات المحققة من خلال التعاون الإقليمي والدولي.

٢٦- وفيما يتعلق بخطة العمل بشأن التعاون الدولي على إبادة المحاصيل المخدرة غير المشروعة وبشأن التنمية البديلة (قرار الجمعية العامة د-٢٠/٤ هاء)، ذكر أحد الممثلين أن زراعة خشخاش الأفيون في أفغانستان شهدت زيادة كبيرة رغم كل ما بُذل من جهود وما أُنفق من موارد كثيرة على مشاريع التنمية البديلة. ورأى ذلك الممثل أنه ينبغي لجميع الجهات صاحبة المصلحة العاملة في أفغانستان أن تعيد النظر في استراتيجياتها الخاصة بذلك البلد لجعلها أكثر نجاعة في تقليص زراعة خشخاش الأفيون. كما ينبغي أن تتلقى الدول المجاورة لأفغانستان والمتضررة من مرور المواد الأفيونية عبر أراضيها قدراً أكبر من المساعدة من الجهات المانحة.

٢٧- وفيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى تعزيز التعاون القضائي، ذكر أحد الممثلين أن عدم التناسق بين تشريعات الدول المختلفة يُضعف في بعض الأحيان فعالية عمليات التسليم المراقب، وحث الدول الأعضاء على إيلاء هذه المسألة مزيداً من الاهتمام.

رابعاً- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين

٢٨- في جلستها الثالثة، المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٦ من جدول الأعمال المعنون "تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين". وكان معروضا على اللجنة الفرعية من أجل النظر في هذا البند ورقة معلومات خلفية أعدتها الأمانة (UNODC/SUBCOM/2007/3). وقدم أمين اللجنة الفرعية عرضا استهلاليا لهذا البند من جدول الأعمال. وتكلم في تلك الجلسة ممثلو أذربيجان والهند والأردن والإمارات العربية المتحدة وباكستان وتركيا والمملكة العربية السعودية وعمان وطاجيكستان والجمهورية العربية السورية.

٢٩- وأدلى جميع المتكلمين بشأن هذا البند من جدول الأعمال ببيانات تناولت المجموعة الأولى من التوصيات، والتي تتعلق بتعزيز الضوابط الحدودية. وأبلغوا اللجنة الفرعية بأن الموظفين المعنيين بمراقبة الحدود يتلقون تدريباً مناسباً ومنتظماً وأنهم مزودون بمعدات حديثة. وقال الممثلون إن حكوماتهم اتخذت خطوات لمكافحة الفساد بإنشاء وحدات متخصصة واعتماد تدابير مضادة له، وإنها تكفل أيضاً إقامة دعاوى جنائية عند ثبوت وقوع سلوك غير مشروع. وذكر ممثل باكستان أن حكومته كانت من أوائل الحكومات التي وقّعت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وصدّقت عليها. وأشار ممثل طاجيكستان إلى أن بلده تواجه صعوبات في تأمين حدوده الجبلية مع أفغانستان، لكنه أكّد للجنة الفرعية أنه يجري اتخاذ تدابير لتحسين مراقبة الحدود في تلك المنطقة بمساعدة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وبالمثل، قال ممثل أذربيجان إن حكومة بلده شديدة الالتزام بكفالة التنفيذ الكامل للتوصيات الصادرة عن اللجنة الفرعية، مع أن التحديات تظل قائمة، لأن المخدرات لا تزال تجد طريقها إلى بلده.

٣٠- وذكر أن المجموعة الثانية من التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين تناولت التدابير الرامية إلى مكافحة غسل الأموال ومراقبة الترتيبات غير الرسمية لتحويل الأموال والأشياء ذات القيمة. وأفاد جميع الممثلين الذين تكلموا بشأن هذا البند من جدول الأعمال بأنه توجد في بلدانهم تشريعات لمكافحة غسل الأموال. وأفاد عدّة ممثلين عن إنشاء وحدات للرصد والتحرّي دعماً لتنفيذ تلك القوانين. وذكر ممثل باكستان أن قوانين البلد المتعلقة بمكافحة غسل الأموال ولوائحها المالية تُلزم المصارف، بإبلاغ وحدة التحقيقات المالية، التابعة لقوة مكافحة المخدرات، عن المعاملات المشبوهة، وأن قوة مكافحة المخدرات قد جمّدت حتى الآن موجودات لمرتكبي جرائم المخدرات تقدر قيمتها بنحو ٨٠ مليون

دولار. وأفاد عدّة ممثلين أن أنشطة الصيرفة السرية في بلدانهم تخضع لرقابة مشددة. وأبلغ ممثل الهند اللجنة الفرعية بأن بلده عضو في فريق إيغمونت.

٣١- وأدلى ممثلو الأردن والإمارات العربية المتحدة وباكستان وتركيا والمملكة العربية السعودية والجمهورية العربية السورية ببيانات تناولت تنفيذ المجموعة الثالثة من التوصيات، التي تتعلق بالتدابير المتخذة لمواجهة الاتجاهات الجديدة في استخدام التكنولوجيا من جانب جماعات الاتجار بالمخدرات والجماعات الإجرامية المنظّمة، بما في ذلك التعاون القضائي. وأفاد عدّة ممثلين بأنه سُنت تشريعات تستهدف مكافحة جرائم الفضاء الحاسوبي، وذكر ممثل الأردن أن حكومة بلده تقوم حاليا بوضع مشروع قانون بهذا الشأن، يتوقّع أن يسنّ في عام ٢٠٠٨. وأشار عدد من الممثلين إلى التدابير المتخذة لضمان التعاون الوافي بين السلطات في الولايات القضائية المختلفة وتبادل المعلومات عن الاتجاهات المستجدة في الجرائم ذات الصلة بالتكنولوجيا الراقية. وأفاد ممثل باكستان بأن حكومته أبرمت مذكرة تفاهم بشأن التعاون القضائي وتقاسم المعلومات مع بلدان شتى. وأفاد ممثل الإمارات العربية المتحدة بأنه قد سُنّ في بلده قانون بشأن التعاون القضائي الدولي، وبأن هناك وحدة خاصة قد أنشئت في وزارة العدل ضمن نطاق الإدارة المسؤولة عن معالجة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وتبادل المعلومات عن المسائل الجديدة في ميدان الإجرام.

خامسا- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة

٣٢- في جلساتها الرابعة إلى السابعة، المعقودة من ٤ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر، أنشأت اللجنة الفرعية أفرقة عاملة لدراسة المواضيع الثلاثة المدرجة في إطار البند ٤ من جدول أعمالها، المعنون "النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة". ويرد أدناه عرض للملاحظات التي أبدتها الأفرقة العاملة والاستنتاجات التي خلصت إليها بعد النظر في تلك المواضيع. (للاطلاع على التوصيات التي قدمتها الأفرقة العاملة واعتمدها اللجنة الفرعية، انظر الفصل الأول أعلاه.)

ألف- زراعة نبتة القنب والاتجار بالقنب في منطقة اللجنة الفرعية

٣٣- عقد الفريق العامل المعني بزراعة نبتة القنب والاتجار بالقنب في منطقة اللجنة الفرعية جلسة واحدة، يوم ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ولدى نظره في الموضوع قيد البحث، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) ينمو القنب برياً في جميع أنحاء المنطقة، وهو يستخدم تقليدياً في صنع الأدوية والخياب والخيال. ويمثل راتنج القنب أحد المخدرات الهامة المتعاطاة في المنطقة؛

(ب) أفغانستان هي منتج رئيسي لراتنج القنب. وتُزرع نباتات القنب على أراضٍ تقدر مساحتها بنحو ١٧٣ ٠٠٠ فدان في ١٨ محافظة من محافظات أفغانستان الـ ٣٤. والجماعات الإجرامية المنظمة التي تتاجر بالمواد الأفيونية الآتية من أفغانستان عبر باكستان هي أيضاً ضالعة في الاتجار بالقنب؛

(ج) قام عدد من بلدان المنطقة بوضع استراتيجيات وطنية لمكافحة زراعة نبتة القنب بصورة غير مشروعة؛

(د) يهرب القنب عبر المنطقة، وكثيراً ما يجري ذلك في شكل شحنات مخبأة بإتقان تزن عدّة أطنان وتُنقل بالطرق البرية في عربات تجارية، وعن طريق البحر في سفن ساحلية وحاويات محمولة على متن سفن تجارية؛

(هـ) ثمة حاجة إلى بيانات أكثر حجياً عن مدى انتشار زراعة نبتة القنب على نطاق العالم، وكذلك إلى إيضاح للوضعية القانونية لإنتاج القنب بصورة مشروعة.

٣٤- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) مع تزايد أسعار القنب وارتفاع غلة محاصيله، أخذت زراعة نبتة القنب تصبح مجزية مثل زراعة خشخاش الأفيون غير المشروعة، مما جعلها جذابة لكثير من المزارعين الأفغان؛

(ب) أن تشجيع المجتمعات الريفية المنخرطة حالياً في زراعة نبتة القنب على التحول نحو محاصيل نقدية مشروعة يتيح للمزارعين وسائل مجدية لكسب الرزق ويساعدهم على الإفلات من قبضة المتجرين؛

(ج) ينبغي للاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى تقليص زراعة نبتة القنب أن تتضمن مبادرات لخفض الطلب على القنب. وينبغي أن تكون تلك المبادرات شبيهة بتلك التي استُحدثت لسائر المخدرات المتعاطاة الخطيرة، فتُشارك فيها الأسر وقادة المجتمع المحلي ورجال الدين وموظفي المدارس والمنظمات غير الحكومية؛

(د) أن الجماعات الإجرامية المسؤولة عن نقل شحنات ضخمة من القنب هي جماعات حسنة التنظيم وتمتلك موارد وفيرة، مثلما يتجلى من واقعة اعتراض شحنة قدرها

٢ ٥٠٠ كيلوغرام من راتنج القنب في الإمارات العربية المتحدة؛ وكان راتنج القنب مُخبأً في شحنتين من مرشحات الزيت المستخدمة في السيارات ومن الأسلاك الكهربائية؛

(هـ) بما أن القنب يُتعاطى في كل أنحاء العالم ويدر أرباحاً هائلة على أولئك الذين يبيعونه، فليس من المستغرب أن تكون الجماعات الإجرامية المنظمة ضالعة في الاتجار به. ويجب على الدول أن تعيد النظر في الطريقة التي تردّ بها على الاتجار بالقنب، لكي تضمن نجاعة تدابيرها المضادة؛

(و) ينبغي للحكومات أن تجري دراسات استقصائية ذات حجية لمدى انتشار زراعة نبتة القنب بصورة منظمة في إقليمها.

باء- استراتيجيات إنفاذ القانون الرامية إلى حشد الدعم المجتمعي لخفض الطلب على المخدرات

٣٥- عقد الفريق العامل المعني باستراتيجيات إنفاذ القانون الرامية إلى حشد الدعم المجتمعي لخفض الطلب على المخدرات جلسة واحدة، يوم ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ولدى نظره في الموضوع قيد البحث، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) لا يمكن لجهود إنفاذ القانون وحدها أن تحمي المجتمعات من الضرر الذي تسببه المخدرات غير المشروعة. ومن ثم، تتحمل قطاعات المجتمع كلها مسؤولية جماعية في العمل معاً على دعم مبادرات تُذكي وعي الناس بأخطار تعاطي المخدرات وتحافظ على ذلك الوعي؛

(ب) ثمة حاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين أجهزة إنفاذ القانون والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان خفض الطلب على المخدرات غير المشروعة؛

(ج) تؤدي أجهزة إنفاذ القانون دوراً رئيسياً في صوغ الاستراتيجيات الوطنية لخفض الطلب بتوفيرها معلومات طازجة عن اتجاهات الاتجار وعن المواد الجارية تعاطيها وأنماط ذلك التعاطي؛

(د) ينبغي تقديم الدعم إلى أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات في جهودها الرامية إلى بناء قدرة على صوغ استراتيجيات فعّالة لخفض الطلب على المخدرات غير المشروعة؛

(هـ) ينبغي للدعم المقدم إلى متعاطي المخدرات في برامج إعادة التأهيل أن يتضمن أيضا مساعدة في مجال إعادة إدماجهم في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية حالما ينتهي علاجهم.

٣٦- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) أن مبادرات خفض الطلب التي تضطلع بها أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات (مثل "خطة الإنقاذ" التي استُحدثت في جمهورية إيران الإسلامية، وبرنامج إشراك المجتمعات المحلية الذي وضعته شرطة ماديا براديش في الهند، وبرنامج إرشاد المدمنين في الأردن) قد أثبتت كونها استراتيجيات فعّالة للوصول إلى أكثر أفراد المجتمع المحلي تعرّضا للخطر. وقد ثبتت أيضا إيجابية الخبرات المكتسبة في الإمارات العربية المتحدة، حيث وُفّرت للمدمنين رعاية لاحقة العلاج ووُفّرت لأسر المدمنين رعاية اجتماعية؛

(ب) ينبغي للسلطات أن تستعين بجميع التدابير المتاحة لها، من خلال وسائط الإعلام العمومية ونظم التعليم، في إذكاء وعي المجتمعات المحلية بأخطار تعاطي المخدرات وفي تشجيع مشاركة تلك المجتمعات في مكافحة المخدرات؛

(ج) أن الاتصال المباشر بالمجتمع المحلي والجماعات الدينية والمدارس والجامعات أثبت كونه عنصرا فعّالا في مبادرات خفض الطلب، لأنه يجعل أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات على اتصال مباشر بالشركاء الرئيسيين؛

(د) من شأن تنظيم حلقات عمل تقنية لموظفي أجهزة إنفاذ القانون العاملين في برامج خفض الطلب أن يجمع معا خبراء من ميادين مهنية أخرى ذات صلة بأمور تعاطي المخدرات وإعادة التأهيل أن يساعد كثيرا على بناء قدرات ضمن إطار المبادرات الحالية وعلى تعزيز تبادل المعلومات والخبرات.

جيم- الاتجار بالمواد الأفيونية ومراقبة السلائف وازدياد الحاجة إلى التعاون الدولي

٣٧- عقد الفريق العامل المعني بالاتجار بالمواد الأفيونية ومراقبة السلائف وازدياد الحاجة إلى التعاون الدولي جلسة واحدة، يوم ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ولدى نظره في الموضوع قيد البحث، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) أن المستوى الخطير الذي بلغه إنتاج الأفيون غير المشروع في أفغانستان يمثل شاغلا عالميا؛

(ب) أن صنع الهيروين بصورة غير مشروعة في أفغانستان يتطلب قرابة ١ ٥٠٠ طن من أمفيديريل الخل. وعلى الرغم من فرض رقابة على التجارة المشروعة في أمفيديريل الخل أثناء عام ٢٠٠٦ (إذ روقبت ١ ٠٠٠ شحنة فيها) فلم يتبين وجود محاولات لتسريب تلك المادة؛

(ج) أن فرض ضوابط رقابية صارمة على الكيمياءويات في البلدان المجاورة لأفغانستان ساعد على منع تسريب أمفيديريل الخل من مصادره الموجودة في تلك البلدان. بيد أنه يجري ضبط كميات من أمفيديريل الخل في أفغانستان، وإن لم يتسن تحديد منشأ تلك المادة، لأن السلطات الأفغانية لا تكشف النقاب دائما عن تفاصيل تلك الضبطيات؛

(د) في غياب مضبوطات ذات شأن من أمفيديريل الخل على مدى السنوات الخمس أو الست الماضية، ثمة قلق متزايد من أن تكون قد استُحدثت طرائق بديلة لصنع الهيروين، خصوصا باستعمال حامض الخليك الجليدي. وينبغي إجراء دراسة جادة حول هذا الموضوع. كما يلزم مواصلة تقصي الرأي القائل بأن أمفيديريل الخل يجري صنعه داخل أفغانستان؛

(هـ) يتزايد تسريب السلائف المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية إلى الشرقيين الأدنى والأوسط. وثمة تطور جديد في هذا الشأن هو المتاجرة بالمستحضرات الصيدلانية التي يمكن منها استخلاص الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في بلد المقصد، لكي يُسربا إلى القنوات غير المشروعة.

٣٨- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) أن إبادة محاصيل خشخاش الأفيون غير المشروعة إبادة مستدامة، وتفكيك المعامل السرية ومنع الاتجار بالسلائف في أفغانستان ليست من مسؤوليات السلطات الأفغانية وحدها، بل من مسؤوليات المجتمع الدولي أيضا؛

(ب) يبدو أن أمفيديريل الخل يجري تسريبه من قنوات التوزيع المحلية لكي يستخدم في صنع مخدرات غير مشروعة؛

(ج) ينبغي تشجيع السلطات الأفغانية على توفير وتبادل المعلومات عن السلائف المضبوطة، لكي يتسنى إجراء تحريات اقتفائية؛

(د) ينبغي تشجيع الاستعمال التجريبي لأدوات وسم الكيمياءويات من أجل استبانة منشأ شحنات أمفيديريل الخل المضبوطة. وأدوات الوسم هذه ميسورة المنال وسهلة

الاستعمال. وهي لا تؤثر على استعمال أنهيدريد الخل في العمليات المشروعة، ولكن يمكن استعمالها لتحديد المصادر الأصلية لأنهيدريد الخل المستعمل في صنع الهيروين.

سادسا- تنظيم الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية

٣٩- في جلستها الثامنة، المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٧ من جدول أعمالها، المعنون "تنظيم الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية". وكان معروضا على اللجنة الفرعية، لكي تنظر في هذا البند، مذكرة من الأمانة تسترعي الانتباه إلى مسائل معينة يلزم تناولها فيما يتعلق بدورتها الثالثة والأربعين، منها مشروع جدول الأعمال المؤقت (UNODC/SUBCOM/2007/4). وألقى أمين اللجنة الفرعية كلمة استهلاكية، قدم فيها عرضا موجزا لما يتعين اتخاذه من إجراءات لتنظيم تلك الدورة، بما فيها التعرف على الحكومات التي قد تكون رغبة في استضافتها. وتكلم في الجلسة ممثلو باكستان وتركيا والإمارات العربية المتحدة والهند والأردن وجمهورية إيران الإسلامية ومصر.

٤٠- وجرى نقاش لتحديد المواضيع التي ستنظر فيها الأفرقة العاملة في الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية. واقترحت المواضيع التالية: '١' مراقبة إنتاج العقاقير الاصطناعية، بما فيها المنشطات الأمفيتامينية ومكافحة الاتجار بها؛ '٢' مراقبة إنتاج القنب المشروع ومكافحة إنتاجه وغير المشروع؛ '٣' استخدام التسليم المراقب كأداة للتحري ومضى فعاليته؛ '٤' الاتجار بالمخدرات وتمويل الإرهاب؛ '٥' كبح إنتاج الأفيون في المنطقة؛ '٦' ضمان كفاءة تبادل المعلومات الاستخباراتية عن تنظيمات الاتجار بالمخدرات. وأبدى أحد الممثلين بعض التحفظات بشأن أحد المواضيع المقترحة.

٤١- ونظرا لتنوع المواضيع المقترحة وعددها، طُلب إلى الأمانة أن تتشاور مع الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية حسب الاقتضاء، وأن تضع مجموعة من المواضيع المركزة والمتراطة لكي تناقش في الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية. ولدى فعل ذلك، ينبغي للأمانة أن تأخذ في الحسبان أيضا التطورات والأولويات الجديدة فيما يتعلق بإنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها وتعاطيها في المنطقة. ولم تقدّم أي عروض لاستضافة الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية؛ ومن ثم، طلب إلى الأمانة أن تتشاور مع الدول الأعضاء للتعرف على مضيف محتمل لتلك الدورة.

- ٤٢ - وفيما يتعلق بوثائق الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية، طلب أحد الممثلين أن تُبَيَّن التقارير القطرية التطوّرات الجديدة في أحوال المخدرات في البلدان المعنية، وأن تتضمن معلومات عن أنواع المخدرات ودروب الاتجار وأساليب العمل التي يستخدمها المتّجرون.
- ٤٣ - وأقرت اللجنة الفرعية مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي لدورتها الثالثة والأربعين:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال.
- ٣ - الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
- ٤ - النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة.
- ٥ - متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة.
- ٦ - تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين.
- ٧ - تنظيم الدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية.
- ٨ - مسائل أخرى.
- ٩ - اعتماد التقرير.

سابعاً - اعتماد التقرير

- ٤٤ - في جلستها التاسعة، المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اعتمدت اللجنة الفرعية تقريرها عن أعمال دورتها الثانية والأربعين (UNODC/SUBCOM/2007/L.1 و Add.1 إلى Add.7)، متضمناً تقارير الأفرقة العاملة وتوصياتها، بصيغته المعدلة شفويًا.

ثامناً - تنظيم الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- ٤٥ - عُقدت الدورة الثانية والأربعون للجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، التي نظّمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واستضافتها حكومة الهند، في أغرا من ٣ إلى ٧ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وخاطب المشاركون في الجلسة الافتتاحية كل من الأمين الإضافي (لشؤون الإيرادات) لدى الحكومة الهندية وممثل المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والممثل الإقليمي للمكتب في جنوب آسيا. وخاطبت المشاركون أيضا المفوضة الهندية لشؤون المخدرات، عقب انتخابها رئيسة للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية.

باء - الحضور

٤٦ - حضر الدورة ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية: أذربيجان، الأردن، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، إيران (جمهورية-الإسلامية)، باكستان، البحرين، تركيا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، عُمان، قطر، كازاخستان، الكويت، مصر، المملكة العربية السعودية، الهند.

٤٧ - وحضر مراقبون عن الدول التالية: الاتحاد الروسي وكندا والولايات المتحدة الأمريكية.

٤٨ - وحضر أيضا ممثل جامعة الدول العربية.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٤٩ - في جلستها الأولى، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، انتخبت اللجنة الفرعية بالتزكية أعضاء المكتب التاليين:

الرئيسة: السيدة جاغجيت بافاديا (الهند)

نائب الرئيسة: السيد فهد بن عفاص العتيبي (المملكة العربية السعودية)

المقدم إبراهيم عيسى مبارك البوعنين (قطر)

المقرر: السيد محمد غوزيل (تركيا)

دال - إقرار جدول الأعمال

٥٠ - أقرت اللجنة الفرعية في جلستها الأولى جدول الأعمال التالي:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال.

- ٣- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
- ٤- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة:
 - (أ) زراعة نبتة القنب والاتجار بالقنب في منطقة اللجنة الفرعية؛
 - (ب) استراتيجيات إنفاذ القانون الرامية إلى حشد دعم المجتمعات المحلية لخفض الطلب على المخدرات؛
 - (ج) الاتجار بالمواد الأفيونية ومراقبة السلائف وازدياد الحاجة إلى التعاون الدولي.
- ٥- متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة.
- ٦- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين.
- ٧- تنظيم الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية.
- ٨- مسائل أخرى.
- ٩- اعتماد التقرير.

هاء- الوثائق

- ٥١- ترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين.

واو- اختتام الدورة

- ٥٢- ألقى كل من المدير العام لمكتب مكافحة المخدرات في الهند ورئيسة اللجنة الفرعية كلمة ختامية. وألقى كلمة ختامية أيضا ممثل الإمارات العربية المتحدة.

المرفق

قائمة الوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير
المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى
والأوسط في دورتها الثانية والأربعين

الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
UNODC/SUBCOM/2007/1	٢	جدول الأعمال المؤقت وشروحه والتنظيم المقترح للأعمال
UNODC/SUBCOM/2007/2	٣	الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي
UNODC/SUBCOM/2007/3	٦	تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين
UNODC/SUBCOM/2007/4	٧	تنظيم الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية
UNODC/SUBCOM/2007/L.1 و Add.1 إلى Add.7	٩	مشروع التقرير
UNODC/SUBCOM/2007/CRP.1	٣	احصاءات عن اتجاهات الاتجار بالمخدرات في الشرقين الأدنى والأوسط وآسيا الجنوبية والغربية والوسطى والعالم قاطبة
UNODC/SUBCOM/2007/CRP.2 إلى CRP.7	٣	التقارير القطرية